القرب ومن اخشن نفسه رخاما وفورا وحرمها اجرا وذخورا كان زهده في
الجزاء اقوى من رغبته ولم يبق عليه من هذا التكليف الا المشقة برياضته وسمعته
وأما الشهوة فتتنوع نوعين احدهما شهوة في الاكثار والزيادة
والثاني شهوة في تناول الالوان الملذة فاما النوع الاول وهو شهوة الزيادة
على قدر الحاجة والاكثار على مقدار الكفاية فهو ممنوع منه في العقل والشرع
كما كان قدر الحاجة مندوبا اليه في العقل والشرع لان تناول ما زاد على
الكفاية نهم معر وشره مضر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم
والبطنة فانها مفسدة للدين مورثة للسقم مكسلة عن العبادة وقال علي
كرم الله وجهه اذا كنت بطينا فعدك زمنا وقال بعض العلما اقلل طعاما
فمعه الصحة وقال بعض البلغاء لا يسكن العلم معدة مليئة طعاما وقال بعض
اقلل طعاما تحمد مناما وقال بعض الادبا الرغب شوم والنهم لوم وقال بعض
الحكما اكبر الدوا تقدير الغذا وقال بعض الشعراء

وكم من اكلة منعت اخاها ۝ بلذة ساعة اكلات دهر ۝
وكم طالب يسعى لامر ۝ وفيه هلاكه لو كان يدري ۝

وروى ابو زيد المدني عن عبد الرحمن بن المرقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله لم يخلق وعاء شرا من البطن فان كان لابد فاعلا فاجعلوا ثلثا للطعام
وثلثا للشراب وثلثا للريح واما النوع الثاني وهو شهوة الاشيا الملذة
ومنازعة النفس الى طلب الانواع الشهية فمذاهب الناس في تمكين النفس منها
مختلفة فمنهم من يرى ان صرف النفس عنها اولى وقهرها عن اتباع شهواتها
احرى ليذل له قيادها ويهون عليه عنادها لان تمكينها وما تهوى يطغيها
واشر يردي لان شهواتها غير متناهية فاذا اعطاها المراد من شهوة منها
تعدتها الى شهوات قد استحدثتها فتصير الانسان اسير شهوات لا تنقضي
وعبد هوى لا ينتهي ومن كان بهذه الحالة لم يرج له صلاح ولم يوجد فيه

فصل وانشدت لابي الفتح البستي

يا خادم الجسم كم تشقى بخدمته ۝ اتطلب الربح مما فيه خسران ۝
اقبل على النفس واستكمل فضائلها ۝ فانت بالنفس لا بالجسم انسان ۝

وليحذر من هذه الحالة كما حكي ان ابا حازم كان يمر على الفاكهة
فيشتهيها فيقول موعدك الجنة وقال اخرون تمكين النفس من لذاتها
اولى واعطاؤها ما اشتهت من المباحات احرى لما فيه من ارتياح النفس
بنيل شهواتها ونشاطها بادراك ارادتها فيحسر عنها ذلة المقهورة
وبلادة المغمور فلا تقصر عن ادراك ولا تبطي في نهضة ولا تكل عن صنعة
وقال اخرون بل توسط الامرين اولى لان في اعطائها كل شهواتها سلاطة
والنفس السليطة معاندة وفي منعها من جميع شهواتها بلادة والنفس البليدة
عاجزة وفي منعها عن البعض كف لها عن السلاطة وفي تمكينها من البعض حسم
لها عن البلادة وهذا لعمري اشبه المذاهب بالسداد لان التوسط في الامور
احمد واذا انقضى الكلام في الماكول والمشروب فينبغي ان يتبع بذكر
الملبوس اعلم ان الحاجة وان كانت الى الماكول والمشروب ادعى فهي الى
الملبوس ماسة ولها اليه فاقة لما في اللباس من حفظ الجسد ودفع الاذى
وستر العورة وحصول الزينة قال الله تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم
لباسا يواري سواتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير فمعنى قوله تعالى
قد انزلنا عليكم لباسا اي خلقنا لكم ما تلبسون من الثياب يواري سواتكم
اي يستر عليكم عوراتكم وسميت العورة سوءة لانه يسوء صاحبها انكشافها
من جسده وقوله وريشا فيه اربع تاويلات احدها انه المال وهو قول
مجاهد والثاني انه اللباس والعيش والنعيم وهذا قول ابن عباس والثالث
انه المعاش وهو قول معبد الجهني والرابع انه الجمال وهو قول عبد الرحمن بن زيد
وقوله تعالى ولباس التقوى فيه ست تاويلات احدها ان لباس التقوى هو الايمان